

219811 - المقصود بالسحور في الأحاديث الواردة في فضله : سحور الصائمين خاصة

السؤال

هل السحور في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَّحِرِينَ" ، أو في أي حديث غيره هل بركته للصائم فقط ، أم أن وقت السحر في كل الأيام مستحب فيها السحور ولو علي جرعة ماء ؟

الإجابة المفصلة

السّحور هو الطعام الذي يأكله الإنسان أو يشربه في آخر الليل ، وسمى سحوراً لأنّه يؤكل في وقت السحر ، وهو آخر الليل . "لسان العرب" (351 / 4).

وقد وردت عدة أحاديث في فضل السحور ، كقوله صلى الله عليه وسلم : (تَسْحَرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً) رواه البخاري (1923) ، ومسلم (1095) ، وقوله صلى الله عليه وسلم : (فَصُلْ مَا يَبْيَنْ صِيَامَنَا وَصِيَامُ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَكْلُهُ السَّحَرُ) رواه مسلم (1096) ، وقوله صلى الله عليه وسلم : (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَّحِرِينَ) رواه أحمد (11086) وصححه محققو المسند . وحسنه الألباني في "الصحيحه" (1654).

ومقصود بالسحور في هذه الأحاديث : أكلة السحر التي يأكلها الصائم خاصة ، لأن ذلك الطعام يقوى الصائم على عبادة الصيام ، ويسهلها عليه ، ولأنه يفرق به بين صيامنا - نحن المسلمين - وصيام أهل الكتاب ، ويؤخذ ذلك من كلام العلماء على العلة من جعل السحور بركة.

قال النووي رحمه الله :

"أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى اسْتِحْبَابِهِ وَأَنَّهُ لَيْسَ بِوَاجِبٍ، وَأَمَّا الْبَرَكَةُ الَّتِي فِيهِ قَطَاهِرَةٌ؛ لِأَنَّهُ يُقْوِي عَلَى الصِّيَامِ وَيُنَسِّطُ لَهُ وَتَحْصُلُ بِسَبِيلِ الرَّغْبَةِ فِي الْإِرْدِيَادِ مِنَ الصِّيَامِ لِخِفْفَةِ الْمَشْقَةِ فِيهِ عَلَى الْمُتَسَّحِرِ. فَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ الْمُعْتَمَدُ فِي مَعْنَاهُ" انتهى من "شرح النووي على مسلم" (7 / 206).

وقال المناوي رحمه الله في قوله صلى الله عليه وسلم : (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَّحِرِينَ) : "أي : الذين يتناولون السحور بقصد التقوي به على الصوم ؛ لما فيه من كسر شهوة البطن والفرج الموجبة لتصفية القلب وغلبة الروحانية على الجسمانية الموجبة للقرب من جانب الرب تعالى ، فلذلك كان السحور متتأكد الندب جدا ". انتهى من "فيض القدير" (2 / 270).

وجاء في "الموسوعة الفقهية" (24 / 270) :

"السّحور سُنّةٌ للصائمين ، وقد نقل ابن المثذري الإجماعَ عَلَى كَوْنِهِ مَندُوباً" انتهى .

وقال علماء اللجنة الدائمة للإفتاء :

"المشروع للصائم أن يتسرّح قبل طلوع الفجر؛ لما في ذلك من التقوي على الصيام" .

انتهى من "فتاوي اللجنة الدائمة" (9 / 26).

وقال الشيخ ابن عثيمین رحمه الله :

"(إن في السحور برکة) أین البرکة ؟ كله برکة : عبادة ، واقتداء بالرسول ، ومخالفۃ لأصحاب الجھیم ، وعومن على الصوم ، وإعطاء لنفسها ، حيث إنها ستقبل على وقت تمسك فيه ، فتنال حظها من الأكل والشرب لتنقى بھ على طاعة الله عز وجل ، هذه مقدمة الصوم ".

انتهى من " لقاء الباب المفتوح " (147/7) بترقیم الشاملة .

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله :

"الْبَرَكَةُ فِي السُّحُورِ تَحْصُلُ بِجَهَاتٍ مُتَعَدِّدةٍ، وَهِيَ: اتِّبَاعُ السُّنْنَةِ، وَمُخَالَفَةُ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَالتَّقْوَى بِهِ عَلَى الْعِبَادَةِ، وَالْإِيَادَةُ فِي النَّسَاطِ، وَمُدَافَعَةُ سُوءِ الْخُلُقِ الَّذِي يُشَيرُهُ الْجُouُغُ، وَالشَّسْبِيبُ بِالصَّدَقَةِ عَلَى مَنْ يَسْأَلُ إِذْ ذَاكَ، أَوْ يَجْتَمِعُ مَعَهُ عَلَى الْأَكْلِ، وَالشَّسْبِيبُ لِلذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَقَثَ مَظِئَةُ الْإِجَابَةِ، وَتَدَارُكُ نِيَّةِ الصَّوْمِ لِمَنْ أَغْفَلَهَا قَبْلَ أَنْ يَتَامَ" .

انتهى من "فتح الباري" (4/140).

وبعض هذه العلل التي ذكرها الحافظ ابن حجر رحمه الله ليست خاصة بالصائم ، ولكنها تابعة لنية الصيام ، فنية الصيام هي الأصل ثم تتبعها هذه الفوائد من طعام السحور .

وقد أجمع العلماء على أن السحور مستحب للصائم ، ولا نعلم أحدا من العلماء قال باستحبابه لغير الصائم ، ولو كان السحور مستحبًا للصائم وغيره لداوم عليه النبي صلى الله عليه وسلم ، ولكنه لم يفعل ذلك صلى الله عليه وسلم ، وهذا يدل على أن استحباب السحور إنما هو خاص بمن أراد أن يصوم .

والله أعلم .